

## الفائق في غريب الحديث

أتاه صلى الله عليه وآله وسلم رجل فقال : إنَّ ناضِحَ آلِ فُلانٍ قد أَبَدَ عليهم .  
فنهض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما رآه البعير سَجَدَ له فوضَعَ يده على رأس  
البعير . ثم قال : هات السِّفَّارَ فجيءَ بالسِّفَّارِ فوضعه على رأسه . النَّاضِحُ :  
السانية . أَبَدَ : غلب واستصعب . السِّفَّارُ : حبل يُشَدُّ طرفه على خِطامِ البعير  
مداراً عليه ويجعل بقيته زماماً وربما كان السِّفَّارُ حديدة سمي بذلك لأنه يزيل  
الصعوبة ويكشفها .

نضعن عمر رضي الله تعالى عنه كان يأخذ الزَّكَاةَ من ناضِحِ المالِ . هو ما نصَّ منه أي  
صارَ وَرَقاً وَعَبِيئاً بعد أن كان متاعاً . وهو من قول العرب : أخذ من ناضِحِ ماله أي  
من أصله وخالصة . ومنه قولهم : فلان من ناضِحِ القومِ ومُضاضهم ومُضاضهم ; أي من  
خالصتهم ; لأنَّ الذهب والفضة هما أصلُ والمالِ وخالصةُ . ومنه حديث عِكْرمة : إنَّه قال  
في شريكين : إذا أرادا أن يتفرَّقا يقتسما ما نصَّ بينهما من العين ولا يَقْتَسِمانِ  
الدِّينِ فإن أخذ أحدهما ولم يأخذ الآخر فهو رِباً . كره أن يقتسما الدين ; لأنه ربما  
استوفاه أحدهما ولم يستوفيه الآخر فيكون رِباً ولَكَرِهَ يقتسمانه بعد القبض . ومنه  
الحديث : خذوا صدقة ما نصَّ من أموالهم .

نضح قَتَادَةَ C : النَّضْحُ من النَّضْحِ . أي ما أصابه نَضْحٌ من البول كَرُءوس الإبر  
فلا يَنْدَمُحه بالماء وليس عليه أن يغسله وكان أبو حنيفة C لا يرى فيه نَضْحاً ولا غَسْلاً .

النَّضْحِيُّ C لا يَأْسُ أن يشرب في قَدْحِ النَّضْرِ . هو شجر الأثل الوَرْسِيُّ اللَّسُونُ  
وقال ابن الأعرابي : هو النَّضْدِيُّع . وقيل : الخلاف